التي يغيبون فيها عن الحس ويطيرون في جوّ الخيال ، ويجولون في عالم المثال ، فيكونون أيقاظا وكأنهم في منام ، فأماطي الزمان فغيبة تامة وأما نشره فرؤى وأحلام ، وقد يسمي القوم التصوّر تطوّرا ، والاحوال النفسية ، عوالم غيبية ، واذا صح أن الارواح تتجرد قبل الموت كما يقولون ، وتكون في عالم وسط بين عالم الملك وعالم الملكوت ،فمن الحماقة ان يحدث الناس كافة بشيء يفوق إدراكهم ، ويملو على افهامهم، وليس فيه من الفائدة الا انه فتنة لهم ، ولو لم يدخلوه في الدين لكانت الفتنة أهون بل لكان فيه فائدة للخواص لأنهم يجتهدون في كشف حقيقة هذا الامر فان كانت هناك عوالم حقيقية ، طريقها الرياضة الروحانية ، يسلكون اليها طريقها ، ويدخلون عليها من بابها ، ولكنهم الآن يقولون ان هذا من خوارق العادات ، وانه لايكون الا بالخصائص والعنايات ، وهذا السبكي أحد علماء الاصول يقول فوق ذلك انه يملو الافهام ، وان التسليم به أولى في دين الإيمان وشريعة الاسلام ، والعامة من ورائه تستخذي لمدعي هذه الكرامات ، وتنظم تعظيمهم في سلك العبادات، وتطلب منهم منهم مالا يطلب الا من الله ، ولا حول ولا قوة الا بالله ،

﴿ باب الاسئلة والاجوبة ﴾

(النرد والشطرنج ونحوهما)

(س١) النرد — الشيخ أحمد محمد الالفي بطوخ القراموص : ماهو النرد وتاريخه ومخترعه وما سبب اختراعه وما حكم الشارع فيه وما حكمة ذلك . واذ كان الشارع حرمه فهل قال أحد من الأئمة الاربعة أو غيرهم بحله اذا خلا عن الرهن ؟ وكذا نرجو الاجابة على هذا النحو على الشطرنج والضمنة والكتشينة وهي أوراق مزوقة بالصور وما هي القاعدة الفاصلة بين الحل والحرمة وما حكمتها :

(ج) النرد هو مايسمونه اليوم (الطاولة) وهذا يغني عن وصفه ووصف اللعب به على أننا رأيناه ولكن لانعرف كيفية اللعب به وهو من وضع الفرس ويقول صاحب القاموس المحيط وغيره ان واضعه أردشير بن بابك أحد ملوكهم قال: ولهذا يقال له النردشير : وأردشير هذا هو مؤسس الدولة الساسانيه في الفرس التي هي الطبقة الرابعة من

ملوكهم وذلك فى سنة ٢٢٦ م وقبل موته توج ابنه سابور وولاه واختار هو العزلة ومات من سنته وهي ٢٤٠ م ويظن انه اخترع النرد في تلك العزلة للتلهي به وان كان مشغولا بالعبادة فى بيوت النيران فانه هو الذي أرجع فى تلك المدة مذهب زرادشت المجوسي الى الفرس . وفي شرح القاموس ان سبب تسمية أردشير هو ان شير اسم الاسد وقد نقل ان الاسد شمه وهو طفل ولم يأكله . وقال الماوردي : قيل انه وضعه على البروج الاثني عشر والكواكب السبعة لان بيوته اثنا عشر كالبروج وقطعه من جانبي القصر سبع كالكواكب السبعة فعدل به الى تدبير الكواكب والبروج : وقال البيضاوي في شرح المصابيح : يقال أول من وضعه سابور بن أردشير ثاني ملوك الساسان ولأجله يقال له النردشيروشبه رقعته بالارض وقسمها أربعة أقسام تشبيها بالفصول الاربعة:

أما حكم الشارع في النرد بخصوصه فالحظر فقد روى أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث أبي موسى مرفوعا « من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله » ومن حديث بريدة « من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده فى لحم الخنزير ودمه » وأما الحكمة فى ذلك فهي أنه كالأزلام يعول فيه على ترك الاسباب والاعتماد على الحظ والبخت فهو عبث يخشى ضرره ولا يرجى منه نفع . قال النووي فى شرح مسلم عند الكلام على الحديث وهذا الحديث حجة للشافعي والجمهور فى تحريم اللعب بالنرد . وقال أبو اسحق المروزي يكره ولا يحرم . قيل وسبب تحريمه ان وضعه على هيئة الفلك بصورة شمس وقمر وتأثيرات مختلفة تحدث عند اقترانات أوضاعه ليدل بذلك على أن أقضية الامور كلها مقدرة بقضاء الله ليس للكسب فيها مدخل ولهذا ينتظر اللاعب مايقضي له به . وقد اختلف فقهاء الشافعية في درجة حظره فذهب الاكثرون الى أنه من الكبائر ترد الشهادة بالمرة الواحدة منه وقيل هو من الصغائر وقال بعضهم بكراهته لقول الشافعي في المختصر : وأكره اللعب بالنرد للخبر : وردوه بأنه كثيرا مايقول مثل هذا في المحرمات واختلف النقل عن الام . ونقل الموفق الحنبلي في مغنيه الاجماع على تحريم اللعب به وكأن الذين قالوا بالكراهة لم يستندوا بهذا النقل وعندي ان تحقق الاجماع في غير الامور العملية المتواترة كهيئة

الصلاة وعددها عزيز . ولكن اقل مافي نقل الموفق أنه لم يقل أحد من الائمة المشهورين بحمه

الشطرنج — وأما الشطرنج فهو معروف . والمشهور فى كتب التاريخ والادب ان واضعه أحد حكماء الهند القدماء ويزعم بعض الافرنج ان اليونانيين هم الذين وضعوه فى أثناء حرب تروادة الشهيرة . وأما سبب وضعه فقد قالوا فيه ان الحكيم صيصه ابن داهر الهندي رأى ان ملك زمانه فتى مستعد للخير والعدل في الرعية ولكن بطانته قد حببوا اليه اللهو واللعب والترف والمخيلة وصرفوه فى حظوظهم وأهوائهم ورأى ان الملوك يثقل عليهم سماع النصح الصريح فأحسن الحيلة في ايصال النصيحة الى الملك فى صورة اللعب باختراع الشطرنج الذي مبناه على ان بقاء الملك ببقاء الرعية وانه فى نفسه ليس بشيء وهو بهم كل شيء . ولما اخترعه وعلم به الملك استقدمه ليعلمه اللعب به فكان يلاعبه ويشرح له في ضروب اللعب مايمثل له حالته وما يتوقع من أخطارها فهم النصيحة وعمل بها فحسنت الحال .

ويقال انه أراد ان يكافئه فقال له تمنّ عليّ واقترح فاقترح ان يوضع في بيت من بيوت الشطرنج حبة قمح واحدة وتضاعف فى البيت الذي بعده ثم تستمر المضاعفة بأن يضاعف في كل بيت ماقبله الى آخر البيوت وعددها ٦٤ ويعطى مجموع ذلك فاحتقر الملك هذا المطلب ثم علم ان خزائنه لاتفي به . وقد عنى بعضهم بضبط العدد الحاصل من هذه المضاعفة قال ابن السمان الدمشقي ان جملته ثمانية عشر ألف ألف ألف ألف ألف ألف ألف — ست مرات — وأربع مئة وسبعة واربعون ألف ألف ألف ألف ألف ألف — خمس مرات — وسبع مئة وأربعون ألف ألف ألف ألف — أربع مرات — وثلاثة وسبعون ألف ألف ألف — ثلاث مرات — وسبع مئة وتسعون ألف ألف — مرتين — وخمس مئة وواحد وخمسون ألف وستمئة وخمس عشرة.

وقدر بعضهم ان هذا العدد يملأ ١٦٣٨٤ مدينة فى كل مدينة ١٠٢٤ بيتا فى كل بيت ١٧٤٧٦ مكيالا من القمح كل ٣٢٧٦٨ حبة

أما حكمه فقد اختلف فيه الفقهاء والاكثرون على أنه غير محرم أباحه قوم بشرط ان لايدخل فيه القمار وان لايصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة ويدعي ان

الاكثار من اللعب به وبغيره يسقط المروءة ولا يرضاه العاقل لنفسه فهو مكروه كراهة شديدة . وقد رووا في تحريمه أحاديث لا يصح منها شيء بل هي الى الوضع أقرب منها الى الضعف . ومنها حديث : ملعون من لعب بالشطرنج : رواه الديلمي عن أنس ورواه غيره بزيادة : والناظر اليها كآكل لحم الخنزير : وروى من حديث واثلة : ان الله تعالى ينظر في كل يوم ثلاث مئة وستين نظرة لا ينظر فيها الى صاحب الشاه : يعني الشطرنج . ورواه الخرائطي بلفظ آخر ، وروى البيهقي وابن عساكر عن عمار بن أبي عمار ان علياً عليه السلام مر بقوم يلعبون بالشطرنج فوثب عليهم فقال « أما والله لغير هذا خلقتم ولولا ان تكون سنة لضربت بها وجوهكم » وروى الثاني عنه أنه قال . لا تسلم على أهل النردشير والشطرنج . وروايته ضعيفة . وقد روى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد — كلاهما من شيوخ البخاري — وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن علي كرم الله وجهه أنه مر بقوم يلعبون بالشطرنج فقال « ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون لأن يمس أحدكم جمرا حتى يطفئه خير له من أن يمسها » وفي الزواجر أن ابن عمر (رضي الله عنهما) سئل عن الشطرنج فقال « هي شر من الميسر » . وقال الامام مالك هي كالنرد وروى عن ابن عباس (رضي الله عنهما) انه ولي مالا لبتيم فوجدها في تركة والد اليتيم فاحرقها ولو كان اللعب بها حلالا لما جاز احراقها . وقال النووي في فتاويه : الشطرنج حرام عند أكثر العلماء وكذا عندنا ان فوت به صلاة عن وقتها أو لعب به على عوض فان اتفى ذلك كره عند الشافعي وحرم عند غيره : قال ابن حجر في الزواجر : فان قلت ما الفرق عندنا بين النرد والشطرنج ؟ قلت فرق أئمتنا بأن التعويل في النرد على ما يخرجه الكعبان فهو كالازلام وفي الشطرنج على الفكر والتأمل وأنه ينفع في تدبير الحرب

وقد أحببت ان أختم الكلام في النرد والشطرنج بما جاء في كتاب الصادح والباغم فيهما لما فيه من الفكاهة والحكمة . قال في سياق حكاية

ثم بدا لي فرأيت رجلا ... شيخا يناجي صاحبا مكتهلا
قد أكثرا الخصام والجدالا ... وأعلنا الشجار والمقالا
واقتحما وعورة المفاخره ... تدعو الى العناد والمشاجره

فكان قول الشيخ قومي الهند ... الحكماء العلماء اللدّ
لهم علوم وحلوم وفطن ... وحكمة بالغة إذ تمتحن
لو لم يكن من فضلهم إن يختبر ... فضل الرجال منصف ويعتبر
الا الذي أبدوه في الشطرنج ... للناس من علم سديد النهج
جهد عظيم لتبوه هزلا ... يصير الرأي الافين جزلا
فيه اشارات الى مواعظ ... نافعة لكل واع حافظ
قد رسموها للهدى مثالا ... ان الحكيم يضرب الامثالا
يظنون ان العيش في التدبير ... وليس بالقسمة والتقدير
والمرء للافعال مستطيع ... محكم يحفظ أو يضيع
وذلك العدل بلا خلاف ... لو وفق الرجال للانصاف
قال له الكهل وقومي الفرس ... الحكماء ما بذاك لبس
لهم سياسات وتدبير حسن ... كالشرع عدلا في الفروض والسنن
وملكهم معتضد بالحكمه ... كأنهم قد أيدوا بالعصمه
لا نعبد الاصنام والاوثانا ... ولا نرى الظلم ولا العدوانا
والعيش بالرزق وبالتقدير ... وليس بالرأي ولا التدبير
وقد وضعنا النرد للمثال ... لو فطنت بصائر الرجال
وما قصدنا بالفصوص اللعبا ... حاشا لنا لكن قصدنا الأدبا
وانما سمي لعبا حيله ... تخفى به ما فيه من فضيله
وانما يعشقه الرجال ... لانه لعب حكما يقال
ولو دروا ان المراد الادب ... بوضعه وصنعه ما لعبوا
فالحق قد تعلمه ثقيل ... يأباه الا نفر قليل
وانما أخفيت المصالح ... وهو القول الشفيق الناصح
ودلست بظاهر اللذات ... كم راحة تكمن في اذاة
كمثلما رصعت الالحان ... ووضعت للحكمة الميدان
يظنها الجاهل لهوا ولعب ... ولو درى بوضعها ما اذا طلب

من راحة الروح وبسط النفس وهزها لطبعها بالانس
لم يستمع قط الغناء ونفر عنه لان الحق مافيه وطر
قال له الهندي هذي حجتي سلكت فيها جئته محجتي
شطرنجنا لمثل هـذا وضعا أول فن في العلوم اخترعا
وفضله باد بغير مين ما أوضح الصبح لذي عينين
وان برهاني فيـه ظاهر والحق لايدفعه المكابر

أما الضمنة فهي لعبة حديثة فيما أظن واما الكنتيفة فهي نوع من اللعب بالورق الذي سماه الفقهاء الكنجفة وكلاهما يعلم من القاعدة التي نذكرها لتكون فصل الخطاب وهي

﴿ قاعدة في حكم الملاهي ﴾

ان العلة في تحريم كل حرام هي المضرة في الدين او النفس أو العقل أو العرض أو المال فما لاضرر فيه لايحرم وماورد في النرد فسببه الاول انه شبيه بالازلام التي كانوا يلقونها في الجاهلية لمعرفة الخير والشر فان المعول في النرد على البخت الذي يخرجه الكعبان (يأخذ كل لاعب كعبين يسمونها الآن الزهر) كما ان المعول في الازلام على البخت الذي تخرجه القداح . وقد حرم الاستقسام بالازلام لما فيها من التغرير بالعقل وبناء الامور على الوهم وإهمال الفكر والنظر ونهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النرد لما فيه من معنى الازلام ومن التذكير بها . وأحب لكل مسلم ان يجتنبه وان اتفقت الملة عنده بأن كان لايعتقد بالبخت ولا يبني حكما الا على سبب صحيح ، احتراما للنهي الصريح .

واما الشطرنج فقد قالوا انه لم يكن معروفا على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذلك من دلائل وضع ماورد فيه مرفوعا واما الآثار فمنها القوي ومنها الضعيف فمن لم يحتج بها فليحكم قاعدة دفع الضرر في كل لعب . وقد قال بعض أئمة الشافعية ان اللعب الذي فيه حساب وفكر يباح ومالا حساب فيه ولا فكر فهو مكروه أي ان لم يضر والا فهو حرام . أقول ومن اللعب مايفيد رياضة البدن وتحريك الدم فيه وينبغي ان يكون محمودا محببا لا مذموما ولا مكروها ، وأي حرج — ليت شعري — على من أنهك بدنه او عقله التعب من شغله فحاول ترويح نفسه أو ترويض جسمه ببعض الالعاب التي تنفعه

ولا تضر غيره ولا تخل بمروءته ؟ أقول ان ترك مثل هذه الرياضات يضر أحيانا فانظر ضرر تركها كان الترك مكروها واذا تحقق الضرر كان الترك حراما . واذا لم يكن في الفعل ولا في الترك ضرر فالفعل مباح ما لم يخل بالمروءة كانكباب اهل الهيئات ورجال العلم والاحكام على اللعب في بيوت اللهو (القهاوي) فان ذلك مكروه شرعا وعقلا بلا نزاع والله أعلم وأحكم واليه المرجع والمصير

(س٢) علم الهيئة والقرآن — ومنه: كيف ينطبق علم الهيئة الجديد من ان هناك عوالم شمسية لا يحصي عددها سوى خالقها غير عالمنا الشمسي وانها ممتلئة بالمخلوقات على قوله تعالى «وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه» وان نبينا صلى الله عليه وسلم مرسل لكافة الخلق وانه سيد الوجود على الاطلاق ؟

(ج) السموات هي الاجرام السامية فوقنا وهي كثيرة جدا فنها سبعة كواكب تابعة لشمسنا وهي نبتون وأورانوس وزحل والمشتري والمريخ والزهرة وعطارد وهذه الكواكب سيارة ولها أقمار تتبعها كقمر الارض ومنها شموس لها عوالم تابعة لها لا نعرف حقيقة أمرها ولكننا نعرف ان جميع هذه السموات التي فوقنا مسخرة بقدرة الله تعالى لنا ننتفع بنورها الذي هو من أسباب الحياة في الارض ونهتدي بها في ظلمات البر والبحر كما قال في آية أخرى مبينة للاجمال في الآية الواردة في السؤال «وهو الذي سخر لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر» ويصح ان يكون من وجوه التسخير وضروب الانتفاع ارتباط بعضها ببعض بالسنة الالهية التي يعبرون عنها بالجاذبية العامة اذ لولا بقاء هذه الجاذبية لاصطدم بعض هذه الاجرام ببعض وخرب العالم كله كما انه لولا النور المنبث منها لما عاش حيوان ولا نبات في الأرض . فهي مسخرة لنا بهذه الاعتبارات

وأما بعثة نبينا لجميع المخلوقات في جميع العوالم فلا دليل عليها في عقل ولا نقل اما العقل فلا معنى عنده لكونه مرسلا لقوم يسكنون في كوكب آخر وهو في كوكب الارض وهو الوجه في السؤال واما النقل فقوله تعالى «وما أرسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا» اما ذكر العالمين في قوله تعالى «وما أرسلناك الا رحمة للعالمين» فيراد به من أرسل اليهم للجمع بين الآيتين ولما عهد في تفسير مثل هذا التعبير كقوله تعالى «ان الله اصطفى آدم

ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين» وأما كونه سيد الوجود فهذا اللقب لم يرد في كتاب ولا سنة وانما ورد في كلام بعض المتأخرين ولكن ورد في الحديث الصحيح «انا سيد ولد آدم» قال الشيخ محي الدين بن عربي: «ولولا هذا الحديث لما قضيناه على غيره من الأنبياء» فان هذا التفاضل لا يعرف الا بالنص الصريح من المعصوم لانه لا ذوق لنا في مقامات الأنبياء. وهو يرد ما قاله بعض المتكلمين من تفضيل خمسة على الجميع وجعل الفضيلة بين الخمسة على ترتيب الذكر في هذا البيت:

محمد ابراهيم موسى كليمه عيسى فنوح هم أولو العزم فاعلم

ويعد هذا مجازفة وتحكما. وقد سبق لنا الاستدلال في المنار على تفضيله عليه السلام بأدلة معقولة والحق الذي لا مرية فيه ان سيد الوجود على الاطلاق هو الله تعالى وحده. ومن غرور الانسان ان يفضل جنسه على جميع خلق الله على جهله بهم والله تعالى يقول في بني آدم «وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا» وان هذه الارض التي يسكنها الانسان اذا نسبت الى ملك الله الواسع كانت كذرة من جبل أو نقطة من بحر بل كانت أقل من ذلك «وما يعلم جنود ربك الا هو» والله أعلم واحكم، والسكوت عما لا يعلم المرء أسلم.

(س ٣) السعدية والرفاعية — الشيخ قاسم محمد غدير بأسيوط: ما قولكم دام فضلكم فيما تفعله طائفتا السعدية والرفاعية من ضرب بعضهم بعضا بالسيوف والاتكاء عليها من غير ان يصيبهم ضرر هل هذا كرامة لشيخهم أم لا وان كان الثاني فما وجه عدم الضرر

(ج) ان هذه الاضروب من اللعب يمرنون عليها ويوجد في أوربا من الولدان والبنات الحسان من هو فوقهم في ذلك والذكي الفطن لا يخفى عليه من أمرهم شيء اذا هو تأمل. رأيت بعيني رجلين رفاعيين قابضين على سيف من طرفيه فجاء ثالث فوضع بطنه على السيف مكشوفا يوهم الناس ان ثقله كله على السيف وهو في الواقع معتمد بيديه على الرجلين بحيث يتمكن من إلقاء الثقل على السيف بقدر الحاجة. ولو كان هذا اللعب من الكرامات لكان كرامة لفاعليه لا لشيوخهم ومثل هذا لهما من هذه العصبة»

(س ٤) دخول الفرن — ومنه: قرأت في المؤيد المؤرخ في ٢٦ ربيع الاول لمكاتبه الاسكندري أنه علم أن شخصا من ذرية سيدي عبد السلام الاسمر بالغرب جاء بمربوط واستطلع فلم يطلع فدخل فرنا هناك فيه لحم يشوى فأكله فما هذا؟

(ج) ستروون الجواب في مقالات الكرامات والخوارق واعلموا ان رواة الجرائد ليس فيهم شروط العدالة التي يعتبرها المحدثون في الرواة الذين قيدوا بها الظن فكيف نعتمد عليها فيما يطلب فيه اليقين كالذي نحن فيه

(س ٥) قراءة الفاتحة — ومنه ماحكم قراءة الفاتحة في الاتفاق على امر اهي بمنزلة اليمين ام لا وماجزاء من لم يعمل بما قرئت الفاتحة لاجله ؟

(ج) جرت عادة الناس في هذه البلاد وفي بلاد غيرها بأن يقرأ المتعاقدان على شيء الفاتحة بعد إبرام الاتفاق يجعلونها علامة على إبرام العقد والوفاق تفاؤلا بأن يكون ما اتفقا عليه خيرا وتمم بخير وليس لقراءة الفاتحة حكم خاص في هذا المقام ولا أعرف له أصلا في الدين ولكن التعاقد على شيء يجب الوفاء به ان لم يمنع من ذلك مانع شرعي «يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود»

آثار علمية أدبية

﴿نموذج من دلائل الاعجاز﴾

(تابع لما في الجزء الماضي من الموازنة)

مع قول البحتري :

لَقَدْ كَانَ ذَاكَ ٱلْجَاشُ جَاشَ مُسَالِمٍ ... عَلَى أَنَّ ذَاكَ ٱلزِّيَّ زِيُّ مُحَارِبِ

وقول أبي تمام :

ٱلصُّبْحُ مَشْهُورٌ بِغَيْرِ دَلَائِلٍ ... مِنْ غَيْرِهِ ٱبْتُغِيَتْ وَلَا أَعْلَامِ

مع قول المتنبي :

وَلَيْسَ يَصِحُّ فِي ٱلْأَفْهَامِ شَيْءٌ ... إِذَا ٱحْتَاجَ ٱلنَّهَارُ إِلَى دَلِيلِ

وقول أبي تمام :

وَفِي شَرَفِ ٱلْحَدِيثِ دَلِيلُ صِدْقٍ ... لِمُخْتَبِرٍ عَلَى شَرَفِ ٱلْقَدِيمِ

مع قول المتنبي :